كيف حال فلان فيقول الله يصلحنا الله يغفر لنا الله يصلحه نسال الله
العافية الله يتوب علينا وما اشبه ذلك مما يفهم منه تنقيصه فكل ذلك
غيبة محرمة وكذلك اذا قال فلان ما [illegible] يفعل ذلك والعلم
ان العلما ذكروا ان الغيبة تباح في [illegible] على كونه للمصلحة بل ربما وجبت
وتلك الاحوال ستة نظمها الجوجري [illegible] على الصواب في قوله

لست غيبة كرر وخذها   منظ[illegible] امثال الجواهر
تظلم واستعن واستفت حذر   وعرف واذكرن فسق المجاهر

فالاولى التظلم كان يقول المظلوم لمن له ولاية كالقاضي فلان ظلمني مثلا
والثانية الاستعانة على تغيير المنكر كان يقول لمن يرجو قدرته على ازالة
المنكر فلان يعمل كذا فاعني على منعه بشرط ان يكون قصده التوصل الى ازالة
المنكر فان لم يقصد ذلك كان محرما والثالثة الاستفتا كان يقول للمفتي ظلمني
فلان فهل له ذلك وما طريقي في الخلاص منه والرابعة التحذير كان تذكر
عيوب شخص لمن يريد الاجتماع عليه اذا لم ينكف بدون ذكرها والاهم
والخامسة التعريف كان تقول فلان الاعمش او الاعرج او نحو ذلك ممن
كان معروفا بذلك بشرط ان يكون بنية التعريف فان كان بقصد التنقيص
حرم والسادسة ان يكون مجاهرا بفسقه كالمجاهر بشرب الخمر واخذ المكس
وغير ذلك فيجوز ذكره بما فسق به لا بغيره من العيوب بشرط ان يقصد
ان تبلغه لينزجر وحديث لا غيبة في فاسق غير ثابت الصحة عند
اهل العلم ولو سلمت صحته وجب تقييده بما اذا اغتابه بما فسق به
بعد مجاهرته به بالشرط المذكور والتوبة تنفع في الغيبة من حيث
الاقدام عليها واما من حيث الوقوع في حرمة من هي له فلا بد فيها
مع التوبة من طلب عفو صاحبها عنه اذا بلغته واذا لم تبلغه كفى الاستغفار
له واذا بلغته بعد ذلك بلغته ممحوة ولا يصح ابراء صاحبها مع الجهل
بما قاله كان يقول له انا قلت في حقك كلاما فسامحني منه بل لا بد
من التعيين على الاصح من وجهين عندنا معاشر الشافعية وكما يتعين على
ترك كان

١٢٤

ترك كان يقول قلت في حقك كذا او كذا اعني فلان فسامحني منه
ويكفي الابرا مع الجهل ع[illegible] المالكية كما هو ثاني الوجهين عندنا
معاشر الشافعية و[illegible]ن على ترك الغيبة شهود ان ضررها عايد
على النفس فانه [illegible] حسنات المغتاب لمن اغتابه
وتطرح عليه سياته [illegible]ن المبارك لو كنت مغتابا لاغتبت
والدي لانهما احق بحسن[illegible] والعاقل من اشتغل بعيوب نفسه فان
قال لا اعلم في عيبا فهذا اعظم عيب ومما يرجى بركته الاستغفار
لارباب الحقوق ومن اوراد سيدي احمد زروق استغفر الله العظيم
لي ولوالدي ولاصحاب الحقوق علي وللمومنين والمومنات والمسلمين
والمسلمات الاحيا منهم والاموات بعد كل فريضة اه ملخصا من شرح
المهم بزيادة   وخصلة ذميمة اي واجتنب كل خصلة ذميمة
شرعا واتم لخص المهم ما ذكره بعد اهتماما بعيوب النفس فان
بقاها مع اصلاح الظاهر كلبس ثياب حسنة على جسد ملطخ
بالقاذورات وقد ادخلت الكاف ما بقي من افراد الخصلة الذميمة
كالظلم والبغي وقطع الطريق والغش كان يخلط الردي بالجيد وقد
ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاما فاعجبه فادخل
يده فراي بللا فقال له ما هذا فقال اصابته السما فقال هلا جعلته
من فوق الطعام حتى يراه الناس من غشنا فليس منا اي فليس على طريقتنا
الكاملة وكالكذب لغير مصلحة شرعية فان كان لمصلحة شرعية جاز
كالكذب للزوجة تطييبا لنفسها بل قد يجب كالكذب لانقاذ مسلم
ولاصلاح ذات البين وكعقوق الوالدين وترك الصلاة ومنع
الزكاة والمداهنة ان كان فيها افساد الدين كان شكر ظالما على ظلمه
او مبطلا على باطله فتحرم حينئذ وقد تجب كما اذا توقف عليها دفع
محرم وتندب ان كانت وسيلة لمندوب وتكره ان كانت وسيلة
لمكروه وان خلت عن ذلك ابيحت فتعتريها الاحكام الخمسة

الواجبات ٧

Copyright King Saud University